



مدير إدارة النشر الإلكتروني
في وزارة الإعلام لافي السبيعي
(يوسف كريم)

أكد مدير إدارة النشر الإلكتروني في وزارة الإعلام لافي السبيعي أنه لن يتم ترخيص أي وسيلة إعلامية باسم عائلة أو قبيلة. أو أسماء مركبة مطابقة لأسماء أخرى وفقاً لقانون تنظيم الإعلام الإلكتروني الجديد. لافتاً إلى أن مدة الثلاثين يوماً المحددة بالمادة 11 وفقاً للقانون تعني وتعتبر من تاريخ ورود الصحيفة الجناينية. حيث يتم من خلالها استكمال جميع البيانات. وتكون واضحة بالتدريج بالأيام بالنظام الآلي داخل الإدارة. وأعلن السبيعي خلال ردوده على القراء في «الأنباء» اهتمام وزير الإعلام ووزير الدولة لشؤون الشباب الشيخ سلمان الحمود ووكيل وزارة الإعلام والوكيل المساعد للصحافة والنشر والمطبوعات بتسهيل إجراءات المتقدمين للترخيص من أصحاب الوسائل الإعلامية سواء عن طريق الموقع الإلكتروني أو الحضور شخصياً للإدارة للتسجيل عن طريق قسم الاستقبال ومساعدتهم بإتمام الإجراءات. وبالنسبة لأسماء الوسائل الإعلامية للصحف الورقية والقنوات الفضائية والوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أكد السبيعي أنها محصنة لعدم أخذها بالجهاز الآلي. لافتاً إلى أنه سيتم تسليم تراخيص 148 طلباً استوفى أصحابها الشروط الكاملة. بينما هناك 126 طلباً قيد الدراسة والكشف عن الصحيفة الجناينية لهم. وفيما يلي التفاصيل:

عبدالله صامود

مدير إدارة النشر الإلكتروني كشف عدم ترخيص أي وسيلة إعلامية باسم عائلة أو قبيلة

لافي السبيعي لـ «الأنباء»:

«الإعلام» أصدرت 148 ترخيصاً لمواقع إلكترونية وإعلامية مستوفاة للشروط

قانون تنظيم الإعلام الإلكتروني لا يمكن أن يكون تضيقاً للحريات وإنما جاء منظماً لها

الكويت أول دولة في الوطن العربي أصدرت قانوناً خاصاً



ينظم الإعلام الإلكتروني

الضبطية القضائية

كشف لافي السبيعي عن إصدار صفة الضبطية القضائية لموظفي الإدارة قريباً من خلالها لا تسمح لأي أحد في مؤتمر أو ندوة أن يحضر دون تقديمه لطلب الترخيص ونحن من الآن لدينا مفتشون لتطبيق ذلك.

التقدم لطلب الترخيص خلال عام

أوضح السبيعي أن هناك لغطاً في فهم موضوع الانتظار حتى عام لكي لا تتقدم للترخيص، وذلك أمر خطأ وإنما من لديه وسائل إعلامية ومواقع مساءً منذ انطلاقة القانون ولا بد أن يكون مرخصاً وعليه مسؤولية الإقرار والتعهد ومن لا يرخص عليه مسؤولية أكبر وسيتم الترخيص لمسؤول واحد، ولا يمكنه أن يأخذ ترخيصاً آخر لموقع آخر.

دعم المرشحين في مواقع التواصل الاجتماعي

كشف لافي السبيعي عن عدم منع دعم أي مرشح من خلال الوسائل المرخصة، لكننا لا نقبل الاساءة لمرشح آخر وتضليل الناخبين من خلالها وذلك وفقاً للقانون.



الكاتب والزميل سعد المعطش

في اتصال مع الضيف طلب الزميل سعد المعطش الحديث مع ضيف «الأنباء» لافي السبيعي وسأله عن الحديث الذي يتم تداوله في تويتر حول أحقية التسجيل من أصحاب المواقع الإلكترونية خلال عام فقط، وما مصير الصحف الإلكترونية الجديدة؟
أوضح السبيعي أن المادة 24 من القانون تنص على أنه على جميع أصحاب المواقع والحسابات توفيق أوضاعهم خلال عام، ومعنى ذلك أنه ليس خلال هذا العام فقط وإنما بعد العام هناك مواقع جديدة ستظهر وحسابات كذلك جديدة من حق أصحابها التقدم بطلبات الترخيص.
وسأله المعطش عن يقوم بنشر الأخبار المغلوطة فكيف التعامل معه؟
فاكد السبيعي أن عدداً من المواقع الإلكترونية تمت إحالتها للنيابة منذ بداية تطبيق القانون، ولأن تسمح لأي موقع أو وسيلة إعلامية لم تتقدم بطلب الترخيص الحضور إلى الندوات والمؤتمرات التي تعقد في البلاد وسيتم منعه.

مواقع إخبارية لم تتقدم بطلب ترخيص

كشف لافي السبيعي أن هناك عدداً كبيراً من الخدمات الإخبارية، حتى هذه اللحظة، لم تتقدم بطلب الحصول على ترخيص بحكم أن بعضهم ومن خلال ممارساتهم السياسية تكون صحيفتهم الجناينية غير خالية، لذلك لا يستطيعون التقدم، وهناك بعض الأشخاص لا يريدون تحمل المسؤولية، وهناك عدد منهم جاء للإدارة وعند قراءته للإقرار كمدير مسؤول عن كل ما ينشر في هذا الموقع وأن عليهم الا يخالفوا الأحكام الواردة في القانون، تجدهم يرفضون!!



إقرار بصحة بيانات طالب الترخيص



إقرار بقبول منصب مدير مسؤول موقع أو وسيلة إلكترونية

مساعد طرحاً ذات السؤال لكن عن المتطلبات العائلية؛ لدينا ملتقيات عائلية عملها سنويا لعائلتنا في دول الخليج ولدينا ملتقى للقبيلة التي ننتمي إليها ولدينا حساب خاص بنا في مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة الخاصة بالقبيلة فهل تحتاج إلى ترخيص لديهم؟

● حسب المادة 5 من قانون تنظيم الإعلام الإلكتروني فإن وزارة الإعلام لا ترخص أي مواقع أو حسابات بأسماء عوائل أو قبائل، لأنه لا يمكن لشخص يمثل في موقع أو حساب القبيلة بأكملها، ويمكن لذلك الترخيص أن يتم عن طريق إنشاء مبرة للقبيلة وهي

● حسب المادة 5 من قانون تنظيم الإعلام الإلكتروني فإن وزارة الإعلام لا ترخص أي مواقع أو حسابات بأسماء عوائل أو قبائل، لأنه لا يمكن لشخص يمثل في موقع أو حساب القبيلة بأكملها، ويمكن لذلك الترخيص أن يتم عن طريق إنشاء مبرة للقبيلة وهي

● حسب المادة 5 من قانون تنظيم الإعلام الإلكتروني فإن وزارة الإعلام لا ترخص أي مواقع أو حسابات بأسماء عوائل أو قبائل، لأنه لا يمكن لشخص يمثل في موقع أو حساب القبيلة بأكملها، ويمكن لذلك الترخيص أن يتم عن طريق إنشاء مبرة للقبيلة وهي

● حسب المادة 5 من قانون تنظيم الإعلام الإلكتروني فإن وزارة الإعلام لا ترخص أي مواقع أو حسابات بأسماء عوائل أو قبائل، لأنه لا يمكن لشخص يمثل في موقع أو حساب القبيلة بأكملها، ويمكن لذلك الترخيص أن يتم عن طريق إنشاء مبرة للقبيلة وهي

● حسب المادة 5 من قانون تنظيم الإعلام الإلكتروني فإن وزارة الإعلام لا ترخص أي مواقع أو حسابات بأسماء عوائل أو قبائل، لأنه لا يمكن لشخص يمثل في موقع أو حساب القبيلة بأكملها، ويمكن لذلك الترخيص أن يتم عن طريق إنشاء مبرة للقبيلة وهي

وان ذلك من اختصاص إدارة العلامات التجارية في وزارة التجارة، وثانياً نحن نعتد الاسم وحرصنا على أن يتم ادخال أسماء الصحف والقنوات والمجلات المرخصة والوزارات والهيئات والمؤسسات في النظام بحيث ان الدخول وتسجيل الاسم لا يمكن قبوله لكون هذه الأسماء مسجلة ومعتمدة ومرخصة اصلاً لحفظ حقوق أصحابها.

● حادثة مسيئة الكويت من أوائل الدول التي شرعت قانوناً لحماية العمل الإلكتروني، حدثنا عن ذلك؟
● حقيقة تعتبر الكويت اول دولة في الوطن العربي

الموقع الإلكتروني مغلل يومياً

أوضح مدير إدارة النشر الإلكتروني لافي السبيعي أن الموقع الخاص في التسجيل غير معطل ومغلل على مدار الأسبوع يوماً صباحاً ومساءً للتقدم بطلب الحصول على التراخيص elaw.media.gov.kw وهناك عدد من الموظفين يردون على الاستفسارات حتى في منازلهم عن طريق الإيميلات التي ترد اليهم، وبإمكانهم التقدم إلى مبنى الإدارة شخصياً من خلال قسم الاستقبال لطلب الترخيص.

إشادة بدور إدارة النشر الإلكتروني

تلقت «الأنباء» خلال اللقاء اتصالاً من الزميل والكاتب عبدالله الفلاح من الزميلة (القيس) مع مدير إدارة النشر الإلكتروني، وأشاد خلاله بالجهود المبذولة من قبل لافي السبيعي، وهو ممثل للشباب في هذا المنصب وإنسان يحمل فكراً وصدقاً مع الجميع، فكل التوفيق لك يا بو سلطان.



مدير إدارة النشر الإلكتروني في وزارة الإعلام لافي السبيعي مع الزميل عبدالله صامود في «الأنباء»

هناك 126 طلباً

قيد الدراسة

والكشف

عن الصحيفة

الجناينية لأصحابها

التراخيص

لا تنطبق

على «اللايفات»

في سناب نشات

إلا إذا كانت

متخصصة مهنية

الأسماء الشخصية

تحاسب من قبل

إدارة الجرائم

الإلكترونية

إن أخطأت

من خلال «الإعلام

الإلكتروني»

نعرف أصحاب

المواقع والخدمات

الإخبارية ومن

يمولها لحفظ

الحقوق

أسماء الوسائل

الإعلامية للصحف

والقنوات محصنة

لأصحابها

هناك من يتهم الإدارة بأن لديكم عجزاً في تطبيق القانون وانكم تأخرتم في موضوع إصدار التراخيص لبعض الطلبات المستوفاة للشروط فما ردكم؟

● منذ صدور قانون تنظيم الإعلام الإلكتروني اهتمت وزارة الإعلام واستعجلت في صدور اللائحة التنفيذية للبدء في العمل بتاريخ 2016/7/24 من خلال تقديم الطلبات عن طريق الموقع الإلكتروني وبخس الموقع هناك موقع للندوة المستقبلية داخل الإدارة من خلال ادخال البيانات، وعندما يتم إبلاغهم بورود رد الأدلة الجناينية للتأكد من صحيفة المتقدم للطلب وعندما تبدأ مدة الـ30 يوماً، لافتاً إلى أن هناك من يعتقد أنه عند تقديم الطلب واستيفاء البيانات يتم قبول الطلب وهذا غير صحيح، مشيراً إلى أنه سيتم تسليم 148 ترخيصاً خلال الأسبوع وسيتم رفع مذكرة لوزير الإعلام يوم الثلاثاء المقبل.

الشروط المطلوبة

ما الشروط الواجب توافرها في إصدار التراخيص لديكم؟
● حددنا عدداً من الشروط الواجب توافرها في المدير المسؤول على الموقع أو الحساب بالآقل مؤهله العلمي عن الثانوية العامة، وأن يكون كويتي الجنسية، وألا يقل عمره عن 21 سنة، وأن تكون صحيفته الجناينية خالية من الأحكام (لا حكم عليه).

هناك من يعتقد أن القانون جاء كتضييق على الحريات فما ردكم على ذلك؟

تضييقاً للحريات وإنما جاء لتنظيم لها، علماً أن القانون جاء خالياً من أية عقوبة، والدليل أنه استند في تطبيقه إلى القوانين والمبادئ الواردة في قانون المطبوعات، والمرئي والمسموع في مواد 19 و20 و21 رقم 2006/3 والذي يحظر على المواقع والوسائل الإعلامية الخاضعة لأحكام هذا القانون نشر أو بث أو إعادة بث أو إرسال أو نقل أي محتوى يتضمن أيًا من المحظورات المذكورة.

غرامات مالية

هناك عدد من الغرامات وردت في القانون والتي تخوف البعض منها؟
● ان المادة 19 من القانون (توقع المحكمة المختصة بحق كل من يمارس الأنشطة المنصوص عليها دون ترخيص، أو من يخالف احكام هذا القانون غرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد على 5000 ويجوز الحكم بحق الموقع نهائياً)، وأن ذلك من اختصاصات النيابة ونحن عندما نرصد أي مخالفة سنحليها إلى النيابة.

كيف سيتم حفظ حقوق الملكية الفكرية لأصحاب المواقع وفقاً للقانون؟
● أولاً، نحن لا نعتمد الشعار أو (اللوجو) الخاص بها،